بشريته عن حوله وقوته وتوصله الى ذلك بطول الجوع ومنته **فصل** واما اداب
المريد في السماع فالمريد لا تسلم له الحركة في السماع الا بالاختيار البتة فان ورد عليه وارد
حركة ولم يكن فيه فضل قوة فبمقدار الغلبة يعذر فاذا زالت الغلبة يجب عليه القعود
والسكون فان استدام الحركة مستجلبا للوجد من غير غلبة وضرورة لم يصح فان تعود ذلك
بقي متخلفا لا يكاشف بشيء من الحقائق وغاية احواله حينئذ ان يطيب قلبه وفي الجملة
ان الحركة تنقص من كل متحرك وتنقص من حاله مريدا كان او شيخا الا ان يكون باشارة من الوقت
او غلبة تاخذه عن التمييز ان كان مريدا اشار عليه شيخه بالحركة فتحرك على اشارته فلا
باس اذا كان الشيخ ممن له حكم على امثاله واما اذا اشار عليه الفقراء بالمساعدة في الحركة
فليساعدهم في القيام وفي ادنى ما لا بد منه بان ما يراعي عن استيحاش لقلوبهم ثم ان
صدقه في حالة تمنع قلوب الفقراء من سؤالهم منه المساعدة معهم **واما** طرح الخرقة
فحق المريد ان لا يرجع في شيء خرج منه البتة اللهم الا ان يشير عليه شيخ بالرجوع فيه
فياخذه على نية العارية بقلبه ثم يخرج عنه بعد من غير ان يستوحش قلب ذلك الشيخ
واذا وقع بين قوم عادتهم طرح الخرق وعلم انهم يرجعون فيه فان لم يكن فيهم شيخ
يجب حشمته ويحترمه وكان طريق هذا المريد ان لا يعود في الخرق فالاحسن ان يساعدهم
في الطرح ثم يؤثر به القوال اذا رجعوا هم فيه ولو لم يطرح فانه يجوز اذا علم من عادة القوم
انهم يعودون فيما طرحوا فان القبيح انما هو سنتهم في العود الى الخرق ولا مخالفة لهم على ان
لا اولى له الطرح على الموافقة ثم ترك الرجوع فيه ولا يسلم لهم بل البتة التقاضي على القوال
لا من حاله يحمل القوال على التكلف او يحمل غيره على الاقتضاء ومن تبرع عليهم بمفرح جاز
عليه لانه يضر لقلة قوته **فالواجب** على المريد ترك رتبة الجاه عنو من قال بتركه واتبانه
فصل وان ابتلي مريد بجاه او معلوم او صحبة حدث او ميل الى امراة او استنامة الى معلوم
وليس هناك شيخ يدله على حالة يتخلص بها من ذلك فعند ذلك حل له السفر والتحول عن
ذلك الموضع ليشوش على نفسه تلك الحالة ولا شيء اضر لقلوب المريدين من حصول الجاه لهم
قبل خمود بشريتهم **ومن** اداب المريد ان لا يسبق علمه في هذه الطريقة منازلته فانه

اذا تع

جامعة الرياض المكتبة المركزية قسم المخطوطات

اذا تعلم شيئا من هذه الطائفة وتكلف الوقوف على معرفة مسائلهم واحوالهم قبل تحققه بها
بالمنازلة والمعاملة بعد وصوله الى هذه المعاني **ولهذا** قال المشايخ اذا حدث العارف
عن المعارف فجهلوه فان ذا خبار عن المنازلة دون المعارف ومن غلب علمه منازلته فهو صاحب
علم لا صاحب سلوك **فصل** ومن اداب المريد ان لا يتعرضوا للتصدر وان يكون لهم او
مريد فان المريد اذا صار مرادا قبل خمود بشريته وسقوط آفاته فهو محجوب عن الحقيقة لا
تنفع احدا اشارته وتعليمه **فصل** واذا خدم المريد الفقراء فخواطر الفقراء رسلهم اليه
فلا ينبغي ان يخالف المريد ما حكم باطنه عليه من الخصوص في الخدمة وبذل الوسع والطاقة
فصل ومن شان المريد اذا كان في بقعة خدمة خدمة الفقراء الصبر على جفاء القوم معه
وان يعتقد انه يبذل روحه في خدمتهم ثم لا يحمدون له اثرا ويعتذر اليهم من تقصيره ويقر بالخيانة
على نفسه تطييبا لقلوبهم وان علم انه بريء الساحة **سمعت** الامام ابا بكر بن فورك
رحمه الله يقول في المثل اذا لم تصبر على المطرقة فلماذا تكون سندانا وفي معناه انشدوا
ربما جئته لاسلفه العذر لبعض الذنوب قبل التجني
فصل ومبناء هذا الامر وملاكه على حفظ اداب الشرع وصون اليد عن المد الى الحرام والشبهة
وحفظ الحواس عن المحظورات وعد الانفاس مع الله تعالى عن الغفلات وان لا يستحل المريد
مثلا سمسمة فيها شبهة في اوان الضرورات فكيف عند الاختيار ووقت الراحات **ومن**
شان المريد دوام المجاهدة في ترك الشهوات فان من وافق شهوته عدم صفوته واقبح الخصال
بالمريد رجوعه الى شهوة تركها لله عز وجل **فصل** ومن شان المريد حفظ عهوده مع الله
تعالى فان نقض العهد في طريق الارادة كالردة عن الدين لاهل الظاهر ولا ينبغي للمريد ان يعاهد
الله تعالى على شيء باختياره ما امكنه فان في لوازم الشرع ما يستوفي منه كل وسع قال الله
تعالى في صفة قوم ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله ثم قال فما رعوها حق
رعايتها **فصل** ومن شان المريد قصر الامل فان الفقير ابن وقته فاذا كان له تدبير في المستقبل
وتطلع لغير ما هو فيه من الوقت وامل فيما يستانفه لا يجيء منه شيء **فصل** ومن شان المريد
ان لا يكون له معلوم وان قل لا سيما اذا كان بين الفقراء فان ظلمة المعلوم تطفئ نور القلب

جامعة الرياض المكتبة المركزية قسم المخطوطات

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)